

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٥٩ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار بجلستها المنعقدة بتاريخ ٤/١٠/٢٠١٢؛

وعلى ما عرضه وزير الآثار؛

قرر:

(المادة الاولى)

تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة بناحية عرب نجم - مركز مطاى - محافظة المنيا البالغ مساحتها ٥٨ فدانا و ١٦ قيراطاً و ١٠ أسهم ، والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفقة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٨ يونية سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

وزارة الآثار

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن ضم بعض الأراضى الأثرية بناحية عرب نجم - مركز مطاى - محافظة المنيا

البالغ مساحتها ٥٨ فداناً و١٦ قيراطاً و١٠ أسهم

إلى عداد الأراضى الأثرية

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

وتعديلاته على أنه :

«تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة» .

وتنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر «وفقاً لأحكام القانون يشكل الأمين العام لجننتين برئاسته هما (اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية) ويجوز له أن يضم إلى عضوية أى منهما من يراه مناسباً من العاملين بالمجلس أو من خارجه من ذوى الخبرة أو ممن لهم اهتمام بشئون الآثار» .

وتنص المادة (٧٠) من اللائحة التنفيذية لذات القانون على أن «تختص اللجنتان وتصدر قراراتهما - كل فى صدر اختصاصها - بالنظر فى كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية : ٣ - تحديد حرم الأثر ، وخطوط التجميل ، والمناطق المتأخمة ومحيط بيئة الأثر ، والأراضى المعتبرة منافع عامة آثار والمطلوب إخضاعها» .

تقع منطقة عرب نجم - مركز مطاي - محافظة المنيا إلى الجنوب من منطقة البهنسا وهي إحدى المواقع الأثرية التابعة لمنطقة آثار البهنسا وهي عبارة عن ثلاث تلال أثرية تنتشر عليها التكاثير الفخارية التي أجريت بها حفائر لمدة موسمين عامي ١٩٩٨ ، ١٩٩٩ أسفرت عن الكشف عن بقايا كنسية ترجع إلى العصر الروماني بها بقايا أجزاء من أعمدة حجرية وعدد من تيجان الأعمدة بالإضافة إلى عدد من العناصر المعمارية مثل الأفاريز الحجرية وعدد من الآثار المنقولة مسجلة بتقارير الحفائر وعليه فإن هذه المنطقة هي امتداد طبيعي لمنطقة البهنسا التي كانت معروفة بوجود عدد كبير من الكنائس والأديرة بها وبالمناطق المحيطة بها ومساحة هذا المسطح طبقاً لما جاء بمحضر المعاينة المؤرخ في ١٢/١٢/٢٠١٠ هو ٥٨ فداناً و١٦ قيراطاً و ١٠ أسهم وينقسم إلى الجزء المرموز له بالحرف (A) ويقع خارج الزمام ومساحته ٤٩ فداناً و١٨ قيراطاً و ٣ أسهم ، والجزء الثاني يقع بحوض الحفوج قطعة رقم (١) حرف (B) ومساحته ٥ أفدنة و ١٠ قيراط و ١٤ سهماً وحرف (C) مساحته ٣ أفدنة و ١١ قيراطاً و ١٧ سهماً ليصبح إجمالي المسطح ٥٨ فداناً و ١٦ قيراطاً و ١٠ أسهم علماً بأن الجزء الواقع بخارج الزمام مدون على الخريطة بحوض خارج الزمام ثمرة (٣٢) وحتى يتسنى استكمال الحفائر والكشف عن ماهية المنطقة بالكامل نظراً لأهميتها من الناحية الأثرية .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة في ٤/١٠/٢٠١٢ على السير في إجراءات ضم الأراضى الأثرية بناحية عرب نجم - مركز مطاي - محافظة المنيا بإجمالي مسطح ٥٨ فداناً و ١٦ قيراطاً و ١٠ أسهم طبقاً لمحضر المعاينة المحرر في ١٢/١٢/٢٠١٠ وطبقاً للتقرير والخريطة المساحية المرفقة .

حيث إنه صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٦ بتعيين وزيراً للآثار
وقد سبق صدور قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢
والذي ينص على أنه (تستبدل عبارتا «الوزير المختص بشئون الآثار» و«الوزارة المختصة
بشئون الآثار» بعبارتي «وزير الثقافة» و«وزارة الثقافة» أينما وردتا بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار) .

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف السيد الأستاذ الدكتور وزير الآثار برفعه
للتفضل بالنظر وعند الموافقة بالإصدار .

وزير الآثار

أ.د/ خالد العنانى

كشفاً عن طريق

٥

بموجب الرقم المرجعي

الهيئة المصرية العامة للتخطيط

إدارة وحدة المساحة بالقاهرة

الموضوع : منح ترخيص استحداث نقاط التراجع والربط GPS

مطروح الخرائط الرسمية

لاثر صرف حجم الحيازة الجغرافية لقطاع سائر مناطق

ريادة المساحة

تابع قرار رقم ١٤٤١ لسنة ٢٠١٧

١٠ ١٦ ٥٨

أولاً : السطر :

ثانياً : المساحات بنقاط الربط :

الرقم	رقم نقطة	الامتداد المطلق (X)	الامتداد الراسي (Y)
1	09020099	578416.740	639220.036
2	09020090	578495.077	460068.576
3	09020091	578492.794	460496.772

ثالثاً : المساحات بنقاط التراجع :

رقم نقطة	الامتداد المطلق (X)	الامتداد الراسي (Y)
1	578512.290	640037.437
2	578512.698	640008.023
3	578493.050	639969.563
4	578304.102	640001.556
5	578239.773	640009.644
6	578172.630	640017.899
7	578111.613	640009.384
8	578073.040	640154.974
9	578004.731	640218.673
10	577964.798	640336.046
11	577852.557	640342.450
12	577686.666	640373.722
14	577.634.768	640.444.847
16	577681.493	640535.358
17	577862.040	640534.053
18	577985.305	640553.476
19	578019.018	640562.973
20	578068.279	640562.638
21	578197.306	640555.197
22	578302.939	640531.511
23	578358.064	640095.766
24	578452.301	640103.951




مديرية المساحة
القاهرة



بموجب قرار
المراسم
الرقم ١٤٤١ لسنة ٢٠١٧

مدير
المساحة



مركز القنيطرة

مخطط التوزيع المقترح

١٠١ ٥٧٤,٥	١٠٢ ٥٧٤,٥	١٠٣ ٥٧٤,٥
١٠٤ ٥٧٤,٥	١٠٥ ٥٧٤,٥	١٠٦ ٥٧٤,٥
١٠٧ ٥٧٤,٥	١٠٨ ٥٧٤,٥	١٠٩ ٥٧٤,٥

مركز القنيطرة
١١٠/٥٧٤,٥

